

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٢٢ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بورسعيد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٣٤, ٢٢٣ فدان غرب بورسعيد داخل زمام محافظة بورسعيد، بالمجان، لصالح الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية، لإقامة تسهيلات معالجة إنتاج الغاز، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١١ يونية سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



مركز الأبحاث

مركز الأبحاث



مركز الأبحاث  
 مركز الأبحاث  
 مركز الأبحاث